

## عمدة القاري

وهم يستغفرون ثم استثنى أهل الشرك فقال وما لهم أن لا يعذبهم ا □ وهم يصدون عن المسجد الحرام ( الأنفال33 ) أي وكيف لا يعذبهم ا □ أي الذين بمكة وهم يصدون المؤمنين الذين هم أهله عن الصلاة عنده والطواف ولهذا قال وما كانوا أولياءه ( الأنفال34 ) أي هم ليسوا أهل المسجد الحرام وإنما أهله النبي وأصحابه قوله إن أولياؤه إلا المتقون أي إلا الذين اتقوا قال عروة والسدي ومحمد بن إسحاق هم النبي وأصحابه رضي ا □ تعالى عنهم وقال مجاهد المتقون من كانوا وحيث كانوا .

. - 4

( باب قوله وما كان ا □ ليعذبهم وأنت فيهم وما كان ا □ معذبهم وهم يستغفرون ( الأنفال33 ) .

أي هذا باب في قوله تعالى وما كان ا □ ليعذبهم الآية وذكر هذا الباب مع ذكر هذا الحديث ترجمة ليس لها زيادة فائدة لأن الآية بعينها مذكورة فيما قبلها وكذلك الحديث بعينه مذكور بالإسناد المذكور بعينه غير أن شيخه هناك أحمد بن النضر وشيخه هنا أخوه محمد بن النضر وإنما وضع الباب للترجمة وذكر الحديث بعينه ليعلم أنه روى هذا الحديث عن شيخين وهما أخوان وبدون هذا كان يعلم ما قصده وقال الحاكم بلغني أن البخاري كان ينزل عليهما أو يكثر السكون عندهما إذا قدم نيسابور .

4649 - حدثنا ( محمد بن النضر ) حدثنا ( عبيد ا □ بن معاذ ) حدثنا أبي حدثنا ( شعبة ) عن ( عبد الحميد صاحب الزيادي ) سمع ( أنس بن مالك ) قال قال أبو جهل اللهم إن كان هاذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فنزلت وما كان ا □ ليعذبهم وأنت فيهم وما كان ا □ معذبهم وهم يستغفرون وما لهم أن لا يعذبهم ا □ وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية .

مر الكلام فيه عن قريب .

. - 5

( باب وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله □ ( الأنفال39 ) .

أي هذا باب في قوله تعالى وقاتلوهم الآية ولم يثبت لفظ باب ألا في رواية أبي ذر وقد أمر ا □ المؤمنين بقتال الكفار حتى لا تكون فتنة وقال الضحاك عن ابن عباس حتى لا يكون شرك وكذا قال أبو العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم وقال محمد بن إسحاق بلغني عن الزهري عن عروة بن الزبير وغيره من علمائنا حتى

لا يفتن مسلم عن دينه قوله ويكون الدين كله   أي يخلص التوحيد   وقال الحسن وقتادة وابن جريج أن يقول لا إله إلا ا   وقال محمد بن إسحاق يكون التوحيد خالصا   ليس فيه شرك ويخلع ما دونه من الأنداد وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لا يكون مع دينكم كفر .

4650 - حدثنا ( الحسن بن عبد العزيز ) حدثنا ( عبد ا   بن يحيى ) حدثنا ( حيوة ) عن ( بكر بن عمرو ) عن ( بكير ) عن ( نافع ) عن ( ابن عمر ) Bهما أن رجلا جاءه فقال يا أبا عبد الرحمان ألا تسمع ما ذكر ا   في كتابه وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا إلى آخر الآية فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر ا   في كتابه فقال يا ابن أخي أغتر بهاذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أغتر بهاذه الآية التي يقول ا   تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا إلى آخرها قال فإن ا   يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال ابن عمر قد فعلنا على عهد رسول ا   صلى ا   عليه